

التعامل الشرعي مع المرض المُعدي

١٤٤١-٧-١١

الحمدُ لله النافع الضار، خلق الداء والدواء والمنافع والمضار، بيده النفع والضر، والخير والشر، والنهي والأمر، وأشهدُ أن لا إله إلا الله الحكيم الواحد القهار، وأشهدُ أنَّ مُحَمَّداً عبده ورسوله، وهو أشرفُ المرسلين، وأفضلُ المتكلمين، المستسلمُ للقضاء والأقدار، وعلى آله وأصحابه أولي السماح والرّياح والتّقّظ والاعتبار.

أما بعدُ: في أيها الناس اتقوا الله تعالى، فإنَّ التقوى تُؤكّي ما يضرُّ في الدنيا والآخرة، فمن أتقى ما يضرُّه في دينه: فعليه أن يتقى ما يضرُّه في بدنـه، ولا يَتَمُّ صلاح العبد في الدارين إلا باليقين والعافية، فالـيـقـيـن يـدـفـع عنـه عـقـوبـاتـ الـآخـرـة، وـالـعـافـيـة تـدـفـع عنـه أمـرـاـضـ الدـنـيـاـ فيـ قـلـبـهـ وـبـدـنـهـ، قال ابن القـيـم: (ولـمـا كـانـت الصـحـةـ وـالـعـافـيـةـ مـنـ أـجـلـ نـعـمـ اللـهـ عـلـىـ عـبـدـهـ، وـأـجـزـلـ عـطـيـاهـ، وـأـوـفـرـ مـنـجـهـ، بـلـ العـافـيـةـ الـمـطـلـقـةـ أـجـلـ النـعـمـ عـلـىـ الإـطـلـاقـ، فـحـقـيقـ لـمـنـ رـزـقـ حـظـاـ منـ التـوـفـيقـ مـرـاعـاـتـهـ وـحـفـظـهـ وـحـمـاـيـتـهـ عـمـاـ يـضـادـهـ) انتهىـ، قال صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: (نـعـمـتـانـ مـغـيـونـ فـيـهـمـاـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ: الصـحـةـ وـالـفـرـاغـ) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ، وـ(عـنـ عـبـاسـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ قـالـ: قـُلـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـمـنـيـ شـيـئـاـ أـسـأـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ، قـالـ: سـلـ اللـهـ عـافـيـةـ)، فـمـكـثـتـ أـيـامـ ثـمـ حـيـثـ قـفـلـتـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـمـنـيـ شـيـئـاـ أـسـأـلـ اللـهـ، فـقـالـ لـيـ: (يـاـ عـبـاسـ يـاـ عـمـ رـسـوـلـ اللـهـ، سـلـ اللـهـ عـافـيـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ) رـوـاهـ التـرـمـذـيـ وـصـحـحـهـ، وـأـتـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـجـلـ فـقـالـ: (يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ أـيـ الدـعـاءـ أـفـضـلـ؟ قـالـ: سـلـ اللـهـ عـفـوـ وـالـعـافـيـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ، ثـمـ أـتـأـهـ الـغـدـ فـقـالـ: يـاـ نـبـيـ اللـهـ أـيـ الدـعـاءـ أـفـضـلـ؟ قـالـ: سـلـ اللـهـ عـفـوـ وـالـعـافـيـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ، فـإـذـاـ أـعـطـيـتـ عـافـيـةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ فـقـدـ أـفـلـحـتـ) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ الـأـدـبـ الـمـفـرـدـ وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ، وـقـدـ تـكـلـمـنـاـ قـبـلـ جـمـعـتـنـاـ عـنـ الـوـقـاـيـةـ الصـحـيـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ.

أيتها المسلمين: لقد كان أهلُ الجاهلية يعتقدون بأنَّ الأمراض تُعدى بنفسها لا بقدر الله، فنفي النبيُّ صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذـلـكـ، وـقـالـ: (لـاـ عـدـوـيـ وـلـاـ طـيـرـةـ وـلـاـ هـامـةـ وـلـاـ صـفـرـ) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـالـلـفـظـ لـلـبـخـارـيـ، وـأـثـبـتـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ الـعـدـوـيـ قدـ تـنـتـقـلـ إـذـاـ قـدـرـ اللـهـ ذـلـكـ، فـعـنـ (أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ) قـالـ: قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: (لـاـ عـدـوـيـ وـلـاـ صـفـرـ، وـلـاـ هـامـةـ)، فـقـالـ أـعـرـابـيـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ، فـمـاـ بـالـإـبـلـ تـكـوـنـ فـيـ الرـمـلـ كـأـنـهـ الـظـبـاءـ، فـيـخـالـطـهـ الـبـعـيرـ الـأـجـرـبـ فـيـجـرـبـهـ؟ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: (فـمـنـ أـعـدـىـ الـأـوـلـ) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ، وـقـالـ

صلى الله عليه وسلم: (لَا عَدُوٌّ، وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفَرٌ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ) رواه البخاري، ولقد أثبتت البحوث والدراسات الطبية أن دخول الميكروب إلى البدن لا يلزم منه العدوى، لكن مخالطة المصاب من الأسباب وليس كل الأسباب، ولا زال الطلب حائراً في مسألة العدوى لم تصيب بعض الأفراد ولا تصيب الباقين وهم في منزل واحد، ومأكلهم واحد، ومشربهم واحد.

ونهى صلى الله عليه وسلم عن الذهاب للبلد الذي فيه الوباء، ونهى عن الخروج من البلد الذي وقع فيه الوباء، قال صلى الله عليه وسلم: «الطَّاغُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ أَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ أَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَحْرُجُوا فِرَارًا مِّنْهُ» رواه البخاري ومسلم، وهذا الحديث أصل في الحجر الصحي الذي لم يعرفه العالم إلا على أبواب القرن العشرين، فقد أثبتت الدراسات أن البلد المصاب بالمرض الوبائي إذا خرج منه الإنسان فإنه ينشر المرض وإن لم يصب به، فأصبح أول قرار تتخذه الدول التي تصاب بالوباء، بأن تحجر على المنطقة الموبوءة.

عبد الله: إن من أهم وسائل مكافحة الأمراض: النظافة، ونهى صلى الله عليه وسلم عن الاستجاجاء باليمين، قال صلى الله عليه وسلم: (إِذَا شَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمْسِسُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّخُ بِيَمِينِهِ) رواه البخاري ومسلم، قال ابن مفلح: (ويُذكرُهُ لِكُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَتَشَرَّ وَيُتَقْنِي أَنفَهُ وَوَسَخَهُ وَدَرَنَهُ وَيَخْلُعَ نَعْلَهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ بِيَمِينِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ بِيَسَارِهِ مُطْلَقاً) انتهى، ونهى صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد أو الاغتسال فيه، قال صلى الله عليه وسلم: (لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ) رواه البخاري ومسلم، ونهى صلى الله عليه وسلم عن إفساد البيئة وموارد الناس أو ظلمهم بالبول أو التغوط فيها، قال صلى الله عليه وسلم: («أَتَقُوا اللَّعَانِيْنِ» قَالُوا: وَمَا اللَّعَانِيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّ فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظَلَمِهِمْ) رواه مسلم، وكان من هديه صلى الله عليه وسلم وضع اليد أو نحوها على الأنف وقت العطاس، (عن أبي هريرة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بَثُوبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ») رواه الترمذى وقال: (حسَنٌ صَحِيحٌ)، وغيرها كثير، وقد مر بعضها في خطبة الوقاية الصحية في الإسلام.

عبد الله: لقد أمرت شريعتنا بالمحافظة على النفس، والنسل، والمال، والعقل، فنفت عن مخالطة المصاب بالمرض المُعْدِي، وأمرت بالفرار منه، وأمرت بالمحافظة على النسل بتحريم

إجهاض الجنين، أو الزواج من المصاب بالمرض المعدى، أو رضاع الطفل من المصابة بالمرض المعدى، أو حضانته له، كما أمرت بالأخذ بالأسباب، مع التوكل واليقين بالله، والناس متفاوتون في التوكل واليقين، كما نهت عن الدخول للبلد المصاب، وغير ذلك مما سبق ذكره.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيًّا لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: (فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَىٰ هُدَىٰ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتٍ، وَكُلُّ
بَدْعَةٍ ضَلَالٌ)، وَ (لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ).

أَمَّا بَعْدُ: لقد أخبر الصادق المصدوق عن حدوث الأوبئة العامة، فعن (عوف بن مالك) قال:
أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةٍ تُبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: اغْدُ سِتَّاً بَيْنَ يَدَيِّي
السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيْكُمْ كَعْاصِيَ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ
حَتَّىٰ يُعْطَى الرَّجُلُ مائَةً دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فَتَنَةٌ لَا يَقْنَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ
تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَعْدِرُونَ فِيَّا تُونُكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَایَةً، تَحْتَ كُلِّ غَایَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا)
رواه البخاري.

وَالْمُوتَانُ: هُوَ الْمَوْتُ الْكَثِيرُ الْوُقُوعِ، وَالْعِقَاصُ دَاءٌ يَأْخُذُ فِي الصَّدَرِ كَأَنَّهُ يَكْسِرُ الْعُنْقَ.

وَأَخْبَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَسْبَابِهَا، فَالْمُسْلِمُ يَكُونُ الطَّاعُونَ لِهِ شَهَادَةً، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: (الْطَّاعُونُ شَهَادَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ) رواه البخاري، وقد يكون بسبب المجاهرة بالمعاصي، فعنْ
(عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ) قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ
خَمْسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهُرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّىٰ يُعْلَمُوا بِهَا،
إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا) الحديث رواه ابن
ماجه وحسنه الألباني.

فظهرت الأمراض كما أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد كانت الطواعين المشهورة العظام في
تاريخ الإسلام ستة أولها طاعون شيريويه بالمدائن في عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة ٦٨هـ،
والثاني طاعون عمواس سنة ١٨هـ في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه و كان بالشام ومات فيه
٢٥ ألفا، أما الوباء الثالث فهو طاعون كان بالكوفة سنة ٥٠هـ وفيه مات المغيرة بن شعبة رضي الله
عنه، والرابع في زمن خلافة عبد الله بن الزبير رضي الله عنه سنة ٦٩هـ ومات بالطاعون في ثلاثة أيام
كل يوم سبعون ألفاً ومات فيه لأنس بن مالك ٨٣ ولداً ومات فيه لعبد الرحمن بن عوف أربعون
ولداً، والخامس طاعون الفتيات في شوال سنة ٨٧هـ وسمى طاعون الفتيات لأنه بدأ في العذاري
بالبصرة وواسط والشام والكوفة ويقال له أيضاً طاعون الأشراف لما مات فيه من الأشراف،
والسادس طاعون في سنة ١٣١هـ، وفي بلادنا النجدية في عام ١٣١٠ تعرّض حجاج نجد في مكة

لوباء شديد مات بسببه خلق كثير، وفي عام ١٣٢٠ وقع في بلدان نجد وباء مات فيه خلائق عظيمة ، وفي عام ١٣٢٥ وقع في أشیقر والفرعنة وباء مات فيه خلق ، وفي عام ١٣٣٧ حصل وباء عظيم وعم جميع بلدان نجد.

ألا فاحذروا شئم المعاصي فإنها تخرّبُ الدّيار العامرة ، وتسلبُ النعمَ الباطنة والظاهرة ، قال ابن القيم : (وهل في الدُّنيا والآخرة شرُّ وداءٌ إلا سببُ الذُّنوبِ والمعاصي) انتهى ، ﴿ قُلْ يَعْبُدُونَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا يَقْطُلُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الْذُنُوبَ جَمِيعًا إِلَيْهِ هُوَ الْغَفُورُ أَرَحَمُ ٥٥ .﴾